

الذي عليك ويشترط شيوع الرجح فلو شرط لاحدهما وانما مشتملة على  
فيكون الرجح للمالك والمال المائة والمضارب اجتمعهم فيكون الرجح  
مجاورة المشروط وحالته فيها ويشترط التسليم الى المضارب واذا  
اطلق المضاربة باع المضارب واشترى وذهب واستقره والبضع  
داودع وكل مسافر واجار واستاجر ولا يضارب الا اذن وتقويص  
المضارب ليس له ان يبيع المصارف الا ان  
لا يبيع ولا يثبت ولا يتصدق ولا ينصب وان خصه ببيع او سلبه  
او جعله يبيع او ذلك او مده بطلت مضاربه ولا يزوج عبدا ولا مائة  
ولا يشترى بدينه على المالك فان فعل من ولا يزوج عليه ان كان  
رجح وان لم يكن فاشترى فاردت القبة عنه تصيبه وتبيح العبد  
في قيمة نصيب المالك ولو اشترى الف المضاربة عرضا او فرض مائة  
لجاء له ببيعها مائة على الكاحصة المائة بقية والا على الكلف

ولو شرط بمائة عنده فاجاز لم يجز في ولو ادعى التقيد والمضارب الا  
فلا يجوز جعله القول له الا لاول ولو باع غيرت المال اشترى اياه اجاز  
او دفع المال اليه مضاربة حكما بقاء الا ان لا يفسخها ولو دفع للمالك  
مضاربة بغير اذن فالاول مضاربه ان رجح الثاني وقال ان غيرت مضاربه  
بغير التسليم وقبلت بغيره بغيره لم يفسخ وان دفع اليه المال وقال  
ما رزق الله يكتفي بصفليان واؤذنه ان يضارب فصار ببالقبة كان  
نصف الرجح لرب المال والستون للاول والثالث للثاني او قال لم يفسخ  
فصار ببالقبة فاشترى له او الثلث لغيره من الاول الثاني قد سدر  
الرجح او ما رزق الله اخذ الثاني الثلث وقسم الاول ورب المال يبيع  
وتجرب لرب المال ان يزيد الرجح بعد القسمة طالعت وحالته وان  
من استاجر وحولا لنصف يعطيه الا ان يجعل الرجح لرب المال واعطاه

Handwritten marginal notes on the left page, including the number 76 at the top. The notes discuss various legal scenarios related to partnerships and shares, such as 'لو شرط بمائة عنده' and 'فلا يجوز جعله القول له'. The text is dense and written in a cursive script.

Handwritten marginal notes on the right page, continuing the legal discussion. The notes are written in a cursive script and cover the right side of the page, including the number 77 at the top. The text is dense and covers various legal scenarios.